

2023/14

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

كتلة الخط الوطني السيادي



باردو في ٢٠٢٣ - ٠٧ - ١٢

مقترن قانون يتعلق بتجريم التطبيع مع الكيان الصهيوني

الفصل 1

الكيان الصهيوني: هو التسمية التي نطلقها على الكيان أو الجهاز المحتل والغاصب للأراضي الفلسطينية وللجلolan ومزارع شبعا والذي يطلق على نفسه وتحلّق عليه دول في المنتظم الأممي اسم إسرائيل.

يُقصد بالتطبيع: إقامة علاقات طبيعية مباشرة أو غير مباشرة مع ما يسمى دولياً بإسرائيل وأجهزتها ومواطنيها ونسميه نحن الكيان الصهيوني.

الفصل 2

التطبيع جريمة يُعدّ مُرتكباً لها كل من قام أو شارك أو حاول القيام بأحد الأفعال التالية:

-الاتجار والتعاقد والتعاون والتواصل بكل أنواعها التجارية والصناعية والحرفية والمهنية والخدمة الثقافية والعلمية والرياضية بمقابل أو بدونه بصفة عرضية أو متواترة وبشكل مباشر أو عبر وساطة من قبل الأشخاص الطبيعيين والمعنوين من ذوي الجنسية التونسية مهما كان مقراً إقامتهم مع كل الأشخاص الطبيعيين والمعنوين الذين ينتسبون للكيان الصهيوني أفراداً ومؤسسات حكومية وغير حكومية عمومية و خاصة،

-المشاركة بأي شكل من الأشكال في الأنشطة والفعاليات والتظاهرات والملتقيات والمعارض والمسابقات بأنواعها السياسية والاقتصادية والعلمية والثقافية والفنية والرياضية التي تقام على الأقليل الذي تحتله أو تتحكم فيه سلطات الكيان الصهيوني .

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

كتلة الخط الوطني السياسي

مقترن قانون يتعلق بتجريم التطبيع مع الكيان الصهيوني

باردو في ٢٥ - ٥ - ٢٠٢٣

الفصل 3

- يعاقب مرتكب جريمة التطبيع مع الكيان الصهيوني بالسجن لمدة تراوح بين سنتين وخمس سنوات وبغرامة تراوح بين عشرة آلاف دينار ومائة ألف دينار.

- تعتبر المحاولة في جريمة التطبيع مع الكيان الصهيوني موجبة لنفس العقوبة

الفصل 4

. يعد مشاركا في جريمة التطبيع مع الكيان الصهيوني وتنطبق عليه مقتضيات أحكام الفصل 32 من المجلة الجزائية كل من ساهم بشكل مباشر أو غير مباشر في المساعدة في ارتكاب الأفعال الواردة بالفصل 2 من هذا القانون.

الفصل 5

يختص وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس دون سواه بإثارة الدعوى العمومية وممارستها في الجرائم المنصوص عليها بهذا القانون.

لوكاء الجمهورية لدى بقية المحاكم الابتدائية الاذن بالقيام بالأبحاث الأولية المتأكدة لقصد معاينة الجرائم وجمع أدلةها والكشف عن مرتكبيها ويتولون الإعلامات الاختيارية والشكایات والمحاضر والتصاريح المحررة بشأنها ويستنبطون ذي الشبهة بصفة إجمالية بمجرد مُثوله

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

كتلة الخط الوطني السيادي

مقترن قانون يتعلق بتجريم التطبيع مع الكيان الصهيوني

أمامهم ويأخذون بوضعه على ذمة وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس مع التقارير والمحاضر والأشياء المحجوزة لكشف الحقيقة.

الفصل 6

تختص المحكمة الابتدائية بتونس دون سواها من المحاكم العدلية والعسكرية بالنظر في الجرائم المنصوص عليها بهذا القانون.

الفصل 7

يسقط التتبع في الجرائم المنصوص عليها بهذا القانون بمددة خمس سنوات من تاريخ ارتكابها.

ويسقط العقاب المحكوم به بمقتضى هذا القانون بعد مضي عشرة أعوام من تاريخ صدور الحكم.



2023/14

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

كتلة الخط الوطني السيادي



باردو في ٢٠٢٣ - ٠٧ - ١٢

مقترن قانون يتعلق بتجريم التطبيع مع الكيان الصهيوني

شرح الأسباب

الديباجة: أثبتت الوقائع المتواترة في تاريخ تونس الحديث أن معاداة التطبيع مع الكيان الصهيوني بكل أشكاله ومجالاته تشكل قيمة راسخة في الوجدان التونسي، منذ أيام الزعيم الشيخ عبد العزيز الثعالبي الذي تشهد سيرته - وهو الأب الروحي للمشروع الوطني - أن معاداة الصهيونية هي الوجه الآخر لمقاومة الاستعمار والتبعية والتخلف. كما ترسخت هذه القناعة لدى الأغلبية الساحقة من التونسيين على امتداد العقود الثمانية الماضية. أي منذ قيام الكيان الصهيوني الغاصب على أرض فلسطين التاريخية. وتشريد شعها. ثم تورطه في أكثر من مناسبة في الاعتداء المباشر على أرض تونس وأرواح أبنائها. وعليه فإن سن مجلس نواب الشعب تشريعيا يجرم كل أشكال التطبيع مع هذا الكيان يشكل استجابة ضرورية لطلب يكاد يجمع عليه كل التونسيين.

وفي هذا السياق يمكن عرض الأسباب التالية لتبرير طرح مقترن قانون لتجريم التطبيع مع الكيان الصهيوني .

1-أسباب دستوري

حيث يقر دستور تونس الذي استفتى عليه الشعب التونسي يوم 25 جويلية 2022 رحرا ونصرا، وخاصة في مستوى التوطئة ، التزام تونس بمعاداة كل أشكال العنصرية والتمييز على أساس الجنس أو اللون أو الدين. وحيث أن الجمعية العامة للأمم المتحدة أكدت في قرارها عدد 3379 الصادر بتاريخ 10 نوفمبر 1975 أن الصهيونية شكل من أشكال العنصرية وطالبت جميع دول العالم بمقاومة الأيديولوجية الصهيونية التي تشكل حسب القرار خطرا على الأمن والسلم العالميين.

إن الصهيونية التي نقترن بها قانون يجرم التطبيع معها هي نفسها العنصرية التي يلتزم الدستور التونسي بمعاداتها.

2-أسباب ميثاقية:

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

كتلة الخط الوطني السيادي

مقترن قانون يتعلق بتجريم التطبيع مع الكيان الصهيوني

انطلاقا من التزام تونس بميثاق جامعة الدول العربية واتفاقية الدفاع العربي المشترك، يجب اعتبار الكيان الصهيوني كيانا معاديا لكل الدول العربية لا بد من تجريم التطبيع معه بغض النظر عن انخراط بعض هذه الدول وبدرجات متفاوتة في التطبيع.

3-أسباب سياسية:

إجماع الأغلبية الساحقة من الرأي العام الوطني والقوى السياسية والمنظمات الاجتماعية وهيئات المجتمع المدني على معاداة الصهيونية ورفض التطبيع معها. وقد ساهم التونسيون في محطات تاريخية متعددة في دفع ضريبة الدم في مواجهة هذا الكيان الغاصب، مثل مساهمة التونسيين في حرب 1948 وارسال فيالق من الجيش التونسي للمساهمة في صد العدوان خلال حرب 1967، إلى جانب مساهمات فردية من التونسيين في مقاومة الاحتلال الصهيوني ..

إقدام الكيان الصهيوني بجيشه واستخباراته على الاعتداء -في محطات عديدة- على سيادة الدولة التونسية واستهداف أرواح أبنائها (العدوان على حمام الشط الذي ارتفى جراوه عشرات الشهداء وسقط ضحيته عديد الجرحى من التونسيين والفلسطينيين - اغتيال خليل الوزير أبو جهاد في منزله على الأرض التونسية -اغتيال المهندس التونسي محمد الزواري داخل الأراضي التونسية)

كل هذه الأسباب تضاف إلى حرص نواب الشعب على أن يكون مجلسنا متناغما مع موقف الشعب التونسي الذي اختزله السيد رئيس الجمهورية بمقولة "التطبيع مع الكيان الصهيوني خيانة عظمى."

إن تجريم التطبيع هو الموقف الطبيعي الذي يجب أن يقره مجلس نواب الشعب بما هو المعبر الحقيقي عن وجدان التونسيات والتونسيين الذين يعتبرون العدوان على فلسطين هو عدوان على تونس وأن الأمن القومي العربي واحد لا يتجزأ.

2023/14

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

كتلة الخط الوطني السيادي

باردو في 12-07-2023

مقترن قانون لتجريم التطبيع مع الكيان الصهيوني

الاسم واللقب	ع/ر	الاسم و اللقب	الامضاء
جعفر شوقي	1	05638935	
عبدالله ابراهيم بوراء	2	00879944	
عبد السلام الحدوبي	3	05780243	
علاء بوزوزي	4	00982556	
رضاد لطيفي	5	02242413	
أحمد سعيان	6	08994984	
صحيحي السالمي	7	07514659	
بنتنة العائس	8	02295289	
ياسر قراري	9	08032066	
مسعود قذاف	10	03570930	
د. الدين عمروي	11	04320982	
يوبلين - حبي	12	03399984	
الطاھر بن منصور	13	03398453	
محمد تاكه	14	03146441	
خاصل ابراهيم	15	03368700	

2023/14

واردات عامة

12 جويلية 2023

مجلس نواب الشعب
مكتب التسيير المركزي